

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ٨٧٨٥

لسنة ٦٠ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/١/٢٠؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسى ٢٠١٨/٩/١٧، ٦/٢٦؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعاد ترتيب أقدمية السيد / خالد أحمد على السابعى - النائب بهيئة قضايا الدولة، فى درجة منصب مساعد بالهيئة، لتكون اعتباراً من ٢٠٠٨/٧/٢ - على أن يكون تالياً للسيد / سامح جمال عبده مراد، وسابقاً على السيد / عمر محمد السيد سليمان "المندوبيين المساعدين بالهيئة فى هذا التاريخ".

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م).

عبد الفتاح السيسي